

Distr.: General
13 January 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٦٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/66/482)]

١٠٨/٦٦ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف^(١)،

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٢) والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣) ومسؤوليات البلد المضيف،

وإذ تشير أيضا إلى ضرورة أن تنظر اللجنة، وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وأن تسدي المشورة إلى البلد المضيف بشأن تلك المسائل،

وإذ تسلم بضرورة أن تواصل السلطات المختصة في البلد المضيف اتخاذ تدابير فعالة ترمي، بوجه خاص، إلى منع وقوع أي أعمال تنتهك أمن البعثات وسلامة موظفيها،

١ - تؤيد توصيات واستنتاجات لجنة العلاقات مع البلد المضيف الواردة في الفقرة ٣٩ من تقريرها^(١)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٢٦ (A/66/26).

(٢) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٣) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢).



٢ - ترى أن المحافظة على الأوضاع الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة أعمالها بصورة اعتيادية واحترام امتيازاتها وحصاناتها الذي يعد مسألة بالغة الأهمية أمران يخدمان مصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، وتطلب إلى البلد المضيف أن يواصل، من خلال المفاوضات، حل المشاكل التي قد تنشأ واتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أي تدخل يعرقل سير عمل البعثات، وتحت البلد المضيف على مواصلة اتخاذ الإجراءات الملائمة كتدريب أفراد الشرطة والأمن والجمارك وضباط مراقبة الحدود، من أجل الحفاظ على احترام الامتيازات والحصانات الدبلوماسية وضمان التحقيق في الانتهاكات وتصحيحها بشكل ملائم في حالة حدوثها، وفقا للقوانين السارية؛

٣ - تلاحظ المشاكل التي تواجهها بعض البعثات الدائمة فيما يتعلق بتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية^(٤)، وتلاحظ أن هذه المسألة ستظل قيد نظر اللجنة بغية مواصلة تنفيذ برنامج وقوف المركبات على نحو سليم وبطريقة نزيهة وفعالة وغير تمييزية ومتسقة، بالتالي، مع القانون الدولي؛

٤ - تطلب إلى البلد المضيف النظر في رفع ما تبقى من القيود التي فرضها على سفر موظفي بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة المنتمين لجنسيات معينة، وتلاحظ، في هذا الصدد، المواقف التي اتخذها الدول المتأثرة بهذه القيود منذ زمن طويل وموقف كل من الأمين العام والبلد المضيف؛

٥ - تلاحظ الشواغل التي أعربت عنها بعض الوفود بشأن رفض منح تأشيرات الدخول وتأخير منحها لممثلي الدول الأعضاء؛

٦ - تلاحظ أيضا أن اللجنة تتوقع أن يواصل البلد المضيف تعزيز الجهود التي يبذلها لكفالة إصدار تأشيرات دخول لممثلي الدول الأعضاء في الوقت المناسب، عملا بأحكام البند ١١ من المادة الرابعة من الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣)، لغرض السفر إلى نيويورك لأداء أعمال تتعلق بالأمم المتحدة، وأن اللجنة تتوقع أن يواصل البلد المضيف تعزيز الجهود المبذولة، بما في ذلك إصدار تأشيرات الدخول، لتيسير مشاركة ممثلي الدول الأعضاء في الاجتماعات الأخرى التي تعقدها الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء؛

٧ - تلاحظ كذلك أن عددا من الوفود طلب تقليص الفترة الزمنية التي يخصصها البلد المضيف لإصدار تأشيرات الدخول لممثلي الدول الأعضاء، نظرا إلى أن هذه الفترة

(٤) A/AC.154/355، المرفق.

الزمنية تثير صعوبات أمام مشاركة الدول الأعضاء في اجتماعات الأمم المتحدة بصورة كاملة؛

٨ - **تلاحظ** القلق الذي أثاره قرار مصرف ج. ب. مورغان تشيس بإقفال جميع الحسابات المصرفية للبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، وترحب بالجهود التي يبذلها البلد المضيف لتيسير فتح حسابات مصرفية للبعثات الدائمة في مؤسسات مالية أخرى؛

٩ - **تعرب عن تقديرها** للجهود التي يبذلها البلد المضيف، وتأمل في أن تستمر تسوية المسائل التي تثار في اجتماعات اللجنة بروح من التعاون ووفقا للقانون الدولي؛

١٠ - **تؤكد** أهمية أن تتمكن اللجنة من إنجاز ولايتها والاجتماع بعد فترة وجيزة من إشعارها لمعالجة المسائل العاجلة والمهمة المتصلة بالعلاقات بين الأمم المتحدة والبلد المضيف، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمانة العامة ولجنة المؤتمرات منح الأولوية للطلبات المقدمة من لجنة العلاقات مع البلد المضيف بشأن توفير التسهيلات الخاصة بخدمات المؤتمرات للاجتماعات التي يجب أن تعقدتها اللجنة في أثناء انعقاد جلسات الجمعية العامة ولجانها الرئيسية، دون المساس باحتياجات تلك الهيئات وعلى أساس "ما هو متاح"؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل مشاركته الفعلية في جميع جوانب علاقات الأمم المتحدة مع البلد المضيف؛

١٢ - **تطلب** إلى اللجنة أن تواصل أعمالها طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)؛

١٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف".

الجلسة العامة ٨٢

٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١